

6448 - حكم تأخير الغسل من الجنابة إلى بعد طلوع الصبح في

رمضان - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اذا وجب الغسل على المرأة في الليل من ليالي رمضان. لكنها لم تغتسل الا في النهار فماذا عليها جزاكم هذا فيه تفصيل اخرت الرسل حتى طلع الفجر صحيفتهم. هم. اذا كان الجماع في الليل - 00:00:00

قبل الفجر ولكن تأخر غسلها او غسل الزوج حتى طلع الفجر فلا بأس كان النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلي وسلم عليه. يأتي اهله في الليل فيصبح صائمها ويغتسل بعد الصبح - 00:00:24

كما اخبرت عائشة وام سلمة عن ذلك كان يصلح جيوبا من دماء ثم يرتج ويصوم عليه الصلاة والسلام. فتأخير الغسل بعد طلوع الفجر امر لا حرج فيه. الحمد لله. لا من الرجل ولا - 00:00:38

من المرأة اذا كان الجماع في الليل اما لو اخر الغسل او اخرت الغسل الى طلوع الشمس هذا لا يجوز لان معنى تأخير الصلاة. هم فالواجب ان يبادر بالغسل في في الوقت - 00:00:51

حتى تؤدي الصلاة في الوقت حتى يؤدى رجل الصلاة في وقته في جماعة مع اخوانه. والصوم صحيح كلها الصوم صحيح. جزاكم الله. انما تأخر الغسل نصوم صحيح جزاكم ولكن على المرأة وعلى الرجل نعم الغسل في الوقت - 00:01:06 والجدار بذلك حتى تؤدي الصلاة بوقتها قبل طلوع الشمس والرجل يبادر بذلك حتى يؤدى الصلاة مع الجماعة في مساجد الله نعم الله المستعان جزاكم الله خيرا - 00:01:25